## محضر جلسة لجنة الجماعات العمومية الجهوية والمحلية 11

**تاريخ الاجتماع** :13 مارس 2012.

**اجتماع:** عدد 11.

**جدول الأعمال**: مواصلة العمل و ملخص لأعمال ملتقى الحوكمة المحلية.

**افتتاح الجلسة**:09 و30 دق صباحا.

استهل السيد رئيس اللجنة الأعمال بحوصلة أعمال ملتقى صفاقس الذي التأم يومي 09 و10 مارس 2012 حول "**الحوكمة المحلية**" والذي انطلق بتقديم ثلاث محاضرات تمهيدية وهي على التوالي"تقديم عام الجوانب القانونية للامركزية" و"تقديم عام حول التهيئة الترابية" و"تقديم عام حول الجباية المحلية" كما تولى بسط ما انتهت إليه أشغال ورشات عمل هذا الملتقى من توصيات ومقترحات لفصول الدستور.

وفي هذا الإطار تحدث السيد رئيس اللجنة بخصوص مشاركته في الورشة الأولى "التهيئة الترابية" وقد أوضح مسألة الربط بين التهيئة الترابية والتنمية المحلية وما تفضي إليه من مفهوم التهيئة المستدامة l’aménagement durable وتتلخص الأفكار الكبرى موضوع نقاش هذه الورشة في عنصرين أولا أهداف التهيئة وهي ضمان حق المواطن في تنمية عادلة ببعث أقاليم تنموية وإعادة تقسيم تراب الدولة على هذا الأساس وتحقيق العدالة المجالية بضمان الحق في النفاذ إلى التجهيزات الأساسية والبنية التحتية والتنصيص على الحق في بيئة سليمة كحق دستوري. أما العنصر الثاني فيركز على الآليات الكفيلة بتحقيق هذه الأهداف وتتمثل في مراجعة التخطيط وتطوير التشريعات المتعلقة بالتهيئة الترابية وإحداث مجلس وطني أعلى للتصرف في المجال الترابي.

أما فيما يخص أعمال الورشة الثانية حول"**الإصلاح الهيكلي اللامركزية**" فقد تولى السيد المنجي الرحوي عرضها. وقد أوضح أنها تدور حول مفهوم الجماعة المحلية كمقوم للديمقراطية المحلية ودورها في إرساء الحوكمة وقد تم التطرق للقومات التنظيم الإداري اللامركزي  وإمكانية التنصيص على اعتماده كمبدأ عام  صلب نص الدستور. أما من حيث الهياكل فقد تم التأكيد على مبدأ الانتخاب المباشر فيما يخص المجالس البلدية والمجالس الجهوية و الإنتخاب غير المباشر فيما يتعلق بمجالس الأقاليم كتصور استشرافي لجماعات محلية لها دور تنموي بالأساس وتنسيقي على أن يتم التطرق لهذه الأصناف صلب باب مخصص للجماعات المحلية صلب الدستور. وفي نفس الإطار دار النقاش حول عدة مسائل أهمها مقترح بعث مجلس للجهات على المستوى المركزي يتخذ  شكل غرفة تشريعية ثانية بالتوازي مع مجلس النواب. وكذلك تم تدارس مسألة الجماعات المحلية القاعدية وما يتطلبه خيار تعميم البلديات على تنيظم للتراب التونسي وهو ما يفترض التخلي على تصور المجالس القروية كجماعة محلية تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي  فيما يخص المناطق الريفية. وقد لاحظ أن تعميم البلديات يتطلب مركزة السكان كعامل أساسي لنجاح التجربة.

 ومن ناحية أخرى ناقشت الورشة مسألة الرقابة التي تسلط على الجماعة المحلية وتم توضيح أن رقابة الإشراف لا يمكن أن تكون إلا لاحقة لتترك المبادرة في اتخاذ القرار لها في نطاق صلاحياتها. وأنه لا بد أن تقتصر هذه الرقابة على شرعية القرار دون الخوض في ملائمته لأنها هي الأدرى بمصالحها المحلية أما بخصوص مدى هذه الرقابة وطبيعتها فقد فضلت الورشة  أن تكون رقابة قضائية كضمان لاستقلالية القرار المحلي.

أمّا السيد جلال بوزيد فقد تولى تلخيص أعمال ورشة " الجباية المحليةّ التي تركزت حول ضرورة تدعيم موارد الجماعات المحلية لتحقيق استقلالياتها المالية فعليا. وقد تم إثارة ثلاث نقاط كبرى،  أولها مبدأ شرعية الجباية المحلية الذي يجد أساسه في مبدأ عام وهو مبدأ شرعية الجباية ويعني أن الجباية المحلية تدخل في مجال القانون الذي هو من اختصاص السلطة التشريعية التي تضبط قاعدة الأداء البلدي ونسبه وإجراءات استخلاصه.

ثانيا طرح في هذا الإطار التساؤل حول إمكانية التفويض لفائدة  الجماعات المحلية عوضا على ما كان يتمتع به رئيس الجمهورية من اختصاص مفوض في المادة الجبائية  بمقتضى الفصل 34 من الدستور السابق والذي يضبط مجال القانون ويمكن أن يشمل التفويض تحديد الموارد الذاتية وضبط قاعدة الأداء المحلي ونسبه وإجراءات استخلاصه. وفي المقابل تفاعل بعض أعضاء اللجنة بخصوص هذا المقترح فكان التوجه لتغليب مقترح إدخال مزيد من المرونة في تطبيق النصوص المتعلقة بالجباية المحلية عوضا  عن تقنية التفويض.

 وتتمحور النقطة الثالثة حول إمكانية إقرار مبدأ التضامن في توزيع الموارد المحلية كتكريس لخيار التوزيع العادل للثروات بين الجهات وهو ما يفترض قراءة جديدة في قسمة المال المشترك بين البلديات وفي تكوين ائتلافات بين الجماعات المحلية. وطرحت اللجنة جملة من الاستفاهامات حول المعايير التي سيتم اعتمادها في تطبيق مبدأ التضامن وكذلك تم تسليط الضوء على ما تعانيه بعض البلديات من مديونية وعلى ضرورة مراجعة الشروط الاقتراض.

تم ضبط موعد لا حق للاجتماع اللجنة يوم 14 مارس 2012.

**رفعت اللجنة أعمالها على الساعة 14.**